

ان مت من مرضي غدا فانت حر انت حر قبل موته شهر انت  
حر قبل موت فلان بشر ان ماتت تلك نفوس كتابتهم  
الاب والجد والجد بعد اليتيم والمكانت بعد تلك نفوس كتابتهم  
العبد لما ذون والمضارب وشريك القيمان رجل قال العبد  
اذا اديت الى الفاقانت حر لا يقتصر على الجلس وحاله كما حال  
المكانت في سبعة اشياء احدها يجوز للمولى بيعه ولا يجوز للمولى  
بيع المكانت فان باعته ثم رجع اليه بوجه من الوجوه لا يجب  
المولى على قبول المال ولكنه لو قبل عتق والثاني لو مات المولى  
فاذي الى الوارث لم يعتق والمكانت لو ادي الى المال في الورثة  
عتق والثالث بموت المولى ينفسخ ذلك الشرط ولا ينفسخ  
عتق الكتابة والزاع لو ادي الى المال في المولى وفضل شيء فالفضل  
لمولاه وفي المكانت الفضل والحامس لا يملك المولى كتابته بالمالك  
في المكانت عتق وأنه لا يتعلق استحقاق الكسبه والسرقة الى اولاده  
وفي المكانت تعلو بالاستحقاق وان له وصاليه على اقل منه  
فاذي لا يعتق والمكانت يعتق اذا ادى مصلح عليه ولو ابراهه  
لا يعتق والمكانت يعتق ولو تبرع عليه انسان لا يعتق وفي  
المكانت يعتق واجمعوا انه لو قال ان اديت الى الفاقانتقتصر

مكاتب

المكاتب

على

على الجلس احد عشر شيئا يستفيد به المكاتب بعقد الكتابة البيع  
والشراء والخط اسب البيع والشراء والشركة والمضاربة والاجارة  
والكتابة والاعادة والهدية شي بمسير واتخاذ القيد والمسافر  
احد عشر شيئا لا يملك المكاتب المحاباة في البيع والشراء عندهما  
وعندنا حنيفة يملك المحاباة والعتق بعوض وبغير عوض والقرض  
والهبة بعوض وغيره والوصية والصدقة والكفالة والعنف  
والاقتصاص اذا قبل عبده وامنه والتزويج ولا تزويج الابن  
ولا البنت لامته ومكاتبه فانه يملك بكلامها ولا يصح كساح المكاتب  
بشئين ان يكاتبه على عبده غيره او يكاتبه على قيمة نفسه ولم  
يفرقت دارها ويرد المكاتب في الرق بشئين اثنين بقضاء القاضي  
بجوه وبحلول الحج واحد عندنا في حنيفة ومحمد وقال ابو يوسف  
ماله يتولى عليه بخان لا يرد الى الرق اشان يتعان فسخ الكتابة  
بعد موته اذ مات وتترك مالا وفي كتابته او ترك ولو ولد في الكفاية  
يسمى على خوم ابنه وان كان الولد موسرا يبيع على خوم ابيه  
وكنته يودي من الكتابه حاله او يرد الى الرق **باب الرق**  
الرق على ضربين ولا يعتق ولا يورثه ولا يورثه فاما ولأه العتاق  
للعق ان لم يكن له عصبة من جهة النسب وولاد الجارية لولها